

الجمهورية التونسية
وزارة الصناعة والمناجم والطاقة
المركز الفني للتعبئة و التغليف



PACKTEC

Centre Technique de l'Emballage et du Conditionnement

كراس شروط

إستشارة للتعاقد مع طبيب مراقب

سبتمبر 2025



المركز الفني للتعبئة و التغليف
كراس شروط

الفصل 1 : موضوع الاستشارة

يعتزم المركز الفني للتعبئة و التغليف إجراء إستشارة لإختيار طبيب إختصاص طب عام و التعاقد معه لمدة سنة قابلة للتجديد مرتين على أقصى تقدير من أجل القيام بأعمال المراقبة الطبية لأعوان و عملة المركز في حالة الغياب لأسباب صحية و المشاركة في أعمال اللجنة الطبية.

الفصل 2 : مكونات الاستشارة

يتركب ملف الاستشارة من الوثائق التالية :

- كراس الشروط
- بطاقة إرشادات عامة (ملحق عدد1)
- جدول الأسعار (ملحق عدد2)

الفصل 3: شروط المشاركة

يمكن أن يشارك في هذه الإستشارة أطباء طب عام التابعين لوزارة الصحة العمومية أو الأطباء المنتسبين لحسابهم الخاص المرسمين بعمادة الأطباء.

الفصل 4 : كيفية تقديم العروض

يجب أن توجه العروض في ظرف مغلق عن طريق البريد مضمون الوصول أو عن طريق البريد السريع أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط للمركز الفني للتعبئة و التغليف على العنوان التالي : نهج الفرجاني بالحاج عمار حي الخضراء 1003 تونس تونس و يكتب عليه "لا يفتح - إستشارة عدد 2025/20 للتعاقد مع طبيب مراقب "

و يتعين وجوبا تضمين الظرف الوثائق التالية :

- كراس الشروط ممضى و مؤشر على مختلف صفحاته مع ختم المشارك
- جدول الأسعار معمر و موقع
- شهادة تسجيل بعمادة الأطباء
- بطاقة إرشادات عامة حول المشارك

الفصل 5 : آجال تسليم العروض

حدد التاريخ الأقصى لتقديم العروض ليوم 16 سبتمبر 2025 على الساعة الرابعة مساء.

الفصل 6 : مدة صلوحية العرض

يصبح المشارك بمجرد تقديم عرضه ملزما به لمدة ستين يوما، ابتداء من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض.



المركز الفني للتعبة و التغليف

و بمجرد تقديمه للعرض، يعتبر المشارك قد قام بوسائله الخاصة و تحت كامل مسؤوليته بجمع كل المعلومات التي يراها لازمة لتقديم عرضه و للتنفيذ المحكم لالتزاماته.

الفصل 7 : الأسعار

يتعين على المشارك في هذه الإستشارة تقديم عرضه المالي وفق أنموذج جدول الأسعار المصاحب، وذلك:

- بحساب التدخل الواحد بالنسبة لعمليات الفحص الطبي و المراقبة،

- بحساب الساعة بالنسبة للمشاركة في أعمال اللجنة الطبية،

الأثمان الفردية المقترحة دون اعتبار الأداءات ثابتة و غير قابلة للمراجعة طيلة فترة التعاقد.

الفصل 8 : مهام الطبيب المراقب

تتمثل أعمال طبيب المراقب في:

- المراقبة الطبية للأعوان المتغيبين لأسباب صحية بطلب من الإدارة،

- المشاركة في أعمال اللجنة الطبية لعطل المرض العادي و إبداء الرأي حول عطل الأمراض العادية

التي تتجاوز في مجموعها 30 يوما لكل فترة مدتها 365 يوما، و كذلك سائر عطل المرض العادي بطلب من الإدارة،

- المشاركة في أعمال اللجنة الطبية لعطل المرض طويل الأمد.

الفصل 9 : التزامات الطبيب المراقب

يلتزم الطبيب المراقب بـ:

- إحترام السرّ المهني،

- الحفاظ على سرية المعلومات التقنية و التجارية و المالية الخاصة بالمؤسسة التي أمكن له الإطلاع عليها،

- ممارسة نشاطه بكل إستقلالية و عدم التنازل عن استقلاله المهني تحت أي ظرف من الظروف،

- عدم تقاضي أتعابا مباشرة من أعوان المؤسسة.

- في حالة الغياب، يتعين على الطبيب المراقب تعيين طبيبا معوضا بالاتفاق مع إدارة المركز و يستجيب هذا الأخير وجوبا للشروط القانونية لممارسة الطب.

الفصل 10 : فتح العروض

تجتمع لجنة فتح الظروف في جلسة واحدة علنية لفتح الظروف المحتوية على الوثائق الإدارية

و المالية.

هذا و قد حدّد موعد جلسة فتح الظروف يوم 17 سبتمبر 2025 على الساعة العاشرة صباحا على

بقاعة الإجتماعات بالمركز الفني للتعبة و التغليف.



الفصل 11 : منهجية فرز و تقييم العروض

تتولى لجنة تقييم العروض في مرحلة أولى التثبت من صحة الوثائق المكونة للعرض الإداري و المالي و تصحيح الأخطاء الحسابية عند الإقتضاء.
يتم ترتيب جميع العروض المالية تصاعديا بالإعتماد على السعر المقترح بحساب الحصة المتعلق بالمشاركة في أعمال اللجنة الطبية.

الفصل 12 : كيفية التعاقد

يتم التعاقد مع الطبيب المقترح صاحب العرض المالي الأدنى و المتوافق مع خصائص كراس الشروط.

الفصل 13 : خلاص أتعاب الطبيب

يتم خلاص الطبيب المراقب شهريا بواسطة تحويل بالحساب الجاري البنكي أو البريدي للطبيب، بعد تقديمه لفاتورة مرفقة بأصل طلب الإدارة إجراء فحص طبي لأحد الأعوان بالنسبة لأعمال المراقبة الطبية و بأصل الدعوة للمشاركة في أعمال اللجنة الطبية و محاضر الجلسات ذات الصلة بالنسبة لأتعاب المشاركة في أعمال اللجنة الطبية.
يجب أن يتضمن محضر أعمال اللجنة الطبية تاريخ و ساعة بداية أشغال اللجنة و نهايتها.

الفصل 14 : تجديد العقد

يجدد العقد بصفة آلية مرتين على أقصى تقدير ما لم يبدي أحد الطرفين رغبته في إنهاء التعاقد و ذلك بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ ثلاثة أشهر قبل نهاية العقد.

الفصل 15 : حالات الفسخ

يحتفظ المركز بحق فسخ العقد إذا لم يفي الطبيب المراقب بمهامه و التزاماته المنصوص عليها بالفصلين 8 و 9 أعلاه، بعد أن يوجه له تنبيه بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ يدعوه فيها إلى القيام بالتزاماته في أجل لا يتعدى 10 أيام.
و بانقضاء هذا الأجل يمكن للمركز فسخ العقد و تكليف طبيب آخر طبقا للإجراءات المعمول بها.

الفصل 16 : دخول العقد حيز التنفيذ

يدخل العقد موضوع هذه الإستشارة حيز التنفيذ بعد إمضاءه من الطرفين المتعاقدين و التأشير عليه من قبل المجلس الجهوي لعامة الأطباء.

المشارك

الإمضاء و الختم



المركز الفني للتعبئة والتغليف
(ملحق عدد 1)

بطاقة إرشادات عامة حول المشارك

الإسم و اللقب أو الإسم الإجتماعي:

الإختصاص:

العنوان:

الهاتف:

الفاكس:

البريد الإلكتروني:

مرسم بعمادة الأطباء ب: تحت عدد:

رقم المعرف الجبائي:

رقم الحساب الجاري:

حرر ب: في

إمضاء المشارك و ختمه



جدول أسعار

الموضوع: إستشارة لإختيار طبيب مراقب

الثمن الفردي باعتبار كل الأداءات	الثمن الفردي خال من الأداءات	بيان الخدمات
		فحص طبي (بحساب التدخل الواحد)
		المشاركة في أعمال اللجنة الطبية (بحساب الحصة)

حرر بـ : في

الإمضاء و الختم

